

المحور الاول: ما هيه المؤسسة الاقتصادية

1) تعريف المؤسسة الاقتصادية: هي كل تنظيم اقتصادي مستقل ماليا في إطار قانوني واجتماعي معين هدفه دمج عوامل الانتاج أو تبادل سلع أو خدمات مع أعوان اقتصاديين آخرين بغرض تحقيق نتيجة ملائمة، وهذا ضمن شروط اقتصادية تختلف باختلاف الحيز الزماني والمكاني الذي يوجد فيه تبعا لحجم ونوع نشاطه.

يعبر التنظيم عن وسيلة يمكن من خلالها تنسيق جهود وقدرات أفراد وجماعات يعملون معا نحو غاية مشتركة لضمان تحقيق الاهداف. بينما يقصد بالاستقلالية المالية أن تتكون المؤسسة مواردها المالية الخاصة بها، وأن تتحكم في مصادرها وكيفية جمعها، وأن تتمتع بحرية استعمال هذه الموارد وفقا لما تراه مناسباً لها. أما الشخصية الاعتبارية فهي مجموعة من الاشخاص والاموال تهدف إلى تحقيق غرض معين، ويعترف لها القانون بالشخصية القانونية بالقدر اللازم لذلك. هذا وتكتسب الشخصية القانونية بنص القانون أو حكما ويعني ذلك أنها ليست شخصا طبيعيا. عوامل الانتاج هي عناصر الانتاج أما الاعوان الاقتصادية تشمل اشخاص أو مجموعات الاشخاص تمارس او تقوم بمضمون النشاط الاقتصادي أي الانتاج والاستهلاك المبادلة قطاع العائلات، الاستثمار، الحكومة العالم الخارجي.


2) مراحل نشاط المؤسسة الاقتصادية:

يمكن تقسيم نشاط المؤسسة الاقتصادية إلى مرحلتين متميزتين:

- النشاط الانتاجي: بمعنى خلق السلع والخدمات.
- نشاط اعادة توزيع الثروة في مقابل السلع والخدمات.

1-2) المؤسسة الانتاجية باعتبارها وحدة إنتاج: من خلال عملية الإنتاج تحول المؤسسة مجموعة المدخلات الى المخرجات، ويمكن تصنيف المدخلات الى ثلاثة فئات:

- ✓ العمل المقدم من طرف المستخدمين في المؤسسة.
- ✓ راس المال التقني: المعدات المباني إلى غير ذلك.
- ✓ الاستهلاكات الوسيطة: متمثلة في المواد الاولية، المنتجات النصف مصنعة، الطاقة، الخدمات (الاشهار، النقل).



2-2) المؤسسة باعتبارها وحدة توزيع الثروة (القيمة المضافة)

مقابل النشاط الانتاجي في المؤسسة يترجم من خلال البيع ولهذا يجب ان تسمح عائدات هذا البيع للمؤسسة من:

- مكافأة عوامل الانتاج
- دفع الضرائب واشتراكات الضمان الاجتماعي
- تحقيق فائض بهدف ضمان مستقبلها

حيث أنه بمجرد تحقق الثروة (القيمة المضافة) تقوم المؤسسة بإعادة توزيعها على الاعوان الذين شاركوا في عملية الانتاج على النحو التالي:

- يستلم المستخدمون الاجور
- تحصل الدولة والمنظمات الاجتماعية على الضرائب واشتراكات الضمان الاجتماعي
- يحصل المقرضون على الفوائد
- يحصل اصحاب راس المال على الارباح
- تحافظ المؤسسة لنفسها على الارباح غير الموزعة.

	الاعوان المكافئين	الثروة المنشأة من طرف المؤسسة
نوع المكافأة		
-الاجور	- المستخدمين	

- الدولة والمنظمات الاجتماعية	- الضرائب واشتراكات الضمان الاجتماعي
- المقرضون	- الفوائد
- اصحاب راس	- توزيعات الارباح
- المؤسسة	- الارباح المحتجرة

3) تصنيفات المؤسسات الاقتصادية:

سهل تصنيف المؤسسات عملية دراستها على المستوى الوطني مثل حساب الانتاج الوطني الاجمالي أو محاولة حساب عدد العمال الذين يعملون في انواع معينة من المؤسسات أو تحديد ما تساهم به مجموعة معينة من المؤسسات الدخل القومي حسب القطاع، ومنه تصنف المؤسسات وفق عدد من المعايير من اهمها المعيار القانوني والمعيار الاقتصادي ومعيار الحجم.

3-1) تصنيف المؤسسات حسب المعيار القانوني: طبقا لهذا المعيار فإنه يمكن تصنيف المؤسسات إلى مؤسسات خاصة ومؤسسات عامة.

3-1-1) مؤسسات خاصة: وهي مؤسسات تخضع للقانون الخاص وينضوي تحتها نوعين رئيسيين من المؤسسات وهي المؤسسات الفردية ومؤسسات الشركات.

3-1-1-1) المؤسسات الفردية: تعرف بأنها كل مشروع اقتصادي يمتلكه شخص طبيعي واحد يعتبر رب العمل، أو صاحب راس المال، تختلط فيه الشخصية القانونية بشخصية صاحب رأس المال ويكون مسؤول مسؤولية غير محدودة عن كل التزاماته.

3-1-1-2) الشركات: هي مشروع اقتصادي يتم تكونا بين مجموعة من الاشخاص (الشركاء) يساهم كل منهم بحصة معينة لا يشترط فيها أن تكون متساوية او من نوع واحد، فقد يساهم شريك بحصة نقدية وآخر بعقار أو المجهود العضلي أو الفكري (حصة الشريك تقدر بقيمة ما يقدمه) وتنقسم الشركات إلى ثلاثة أنواع رئيسية: شركات الاشخاص، شركات الاموال، شركات المسؤولية المحدودة.

3-1-1-2-1) شركات الأشخاص: هي الشركات التي تقوم على الاعتبار الشخصي (علاقة شخصية، صداقة.) بمعنى تعتمد على شخصية الشركاء: الكفاءة والقدرة والثقة المتبادلة بينهم، يكون خطر توظيف الاموال فيها غير محدود وتأخذ الاشكال التالية:

-**شركات التضامن:** هي التي تتكون من شركاء يكونون مسؤولين خصيا وبالتضامن عن كل الالتزامات عن هذا التعاقد، ولا تتحدد مسؤولية الشريك بقدر حصته في الشركة، وانما تتجاوزها إلى أمواله الخاصة.

-**شركات التوصية بالأسهم:** هي شركة تتكون من نوعين من الشركاء، شركاء متضامنون يكونون مسؤولين مسؤولية تضامنية في كل أموالهم عن ديون الشركة، وشركاء موصون تحدد مسؤولياتهم بقدر حصصهم، ولا يتدخلون في إدارة الشركة إلا انه يحق لهم وبموافقة الشركاء الاخرين الاطلاع على حسابات الشركة، وتكون حصتهم في الارباح حسب قيمة مساهمتهم في رأس المال، أما في حالة حدوث الخسائر أو افلاس الشركة فإن مسؤولياتهم تنحصر بمقدار حصتهم في رأس المال.

-**شركات المحاصة:** وهي الشركة الخفية التي تستر على الغير، فهي تقوم على الاعتبار الشخصي بين مجموعة من الأشخاص، وتخضع للشروط التي يتفقون عليها، ولكن لا وجود لها بالنسبة للغير لأنها لا تخضع لإجراءات تحرير العقد وإشهاره.

3-1-1-2-2) شركات الاموال (المساهمة): شركة الأموال أو شركة المساهمة هي شركة تتكون من مجموعة من أشخاص يقدمون حصصا في رأس مالها على أشكال أسهم، وتكون قيمة هذه الاخيرة متساوية وقابلة للتداول، ويشتريها المساهم عند التأسيس أو بواسطة الاكتتاب العام، والمساهم أو الشريك لا يتحمل الخسارة إلا بمقدار الاسهم التي يشارك بها أي تكون المسؤولية محدودة بمقدار الاسهم، يتقاضون مقابلات أسهم في شكل أرباح موزعة إن تحققت، وبذلك تتغير عائدات الاسهم حسب تغير نتائج المؤسسة.

3-1-1-3) الشركات ذات المسؤولية المحدودة: حسب القانون التجاري الجزائري فإن الشركة ذات المسؤولية المحدودة تكون بين شركاء لا يتحملون الخسارة الا في حدود ما قدموه، وتكون الحصص المقدمة متساوية وغير قابلة للتداول، كما ان رأس مالها محدود، وبالتالي يكون عدد الشركاء فيها محدود، وتكمن اهمية هذه الشركة في احتوائها على مزايا شركات الاشخاص قلة عدد

الشركاء، وعدم جواز تبادل الحصص، ومزايا شركات الأموال المسؤولة في حدود الحصة المكتتية وعدم انحلالها وفق الاعتبارات الشخصية.

3-1-2) المؤسسات العمومية: وهي تعبر عن مؤسسات راس مالها تابع للقطاع العام اي الدولة.

3-2) تصنيف المؤسسات حسب المعيار الاقتصادي: يتحدد التصنيف حسب النشاط الاقتصادي من خلال النشاط الرئيسي للمؤسسة، وحسب هذا المعيار يتم تصنيف المؤسسات في شكل قطاعات، وعددها ثلاثة قطاعات، وهي القطاع الاولي والقطاع الثانوي وأخيرا القطاع الثالث.

3-2-1) القطاع الاولي: هو عبارة عن المؤسسات التي تتميز بنشاط مرتبط بعلاقة مع الطبيعة مثل المناجم ومؤسسات الصيد البحري والمؤسسات الزراعية.

3-2-2) القطاع الثانوي: وهو عبارة عن مؤسسات الاشغال العمومية المؤسسات التحويلية التابعة لقطاع الصناعة.

3-2-3) القطاع الثالث: وهو عبارة عن المؤسسات التي تقدم الخدمات مثل خدمات التسويق والتأمين والمصارف وغيرها.

3-3) تصنيف المؤسسات حسب المعيار الحجم: حسب القانون القانون 17-02 لترقية المؤسسات تصنف المؤسسات الى متوسطة وصغيرة وصغيرة جدا.

3-3-1) المؤسسة المتوسطة: هي مؤسسة تشغل ما بين 50 الى 250 شخصا ورقم أعمالها ما بين 400 مليون دج الى 4 مليار دج أو مجموع حصيلتها السنوية تتراوح ما بين 200 مليون دج الى 1 مليار دج.

3-3-2) المؤسسة الصغيرة: هي مؤسسة تشغل ما بين 10 الى 49 شخصا ورقم أعمالها لا يتجاوز 400 مليون دج أو مجموع حصيلتها السنوية لا يتجاوز ما بين 200 مليون دج.

3-3-3) المؤسسة الصغيرة جدا: هي مؤسسة تشغل ما بين 1 الى 9 اشخاص ورقم أعمالها لا يتجاوز 40 مليون دج أو مجموع حصيلتها السنوية لا يتجاوز ما بين 20 مليون دج.

الاهداف الرئيسية للمؤسسة الاقتصادية: تشمل ما يلي:

1-تحقيق وتعظيم الربح: تهدف معظم المؤسسات إلى تحقيق الربح لأن اصحابها يريدون عائداً مالياً ، بالإضافة الى زيادة الارباح، هذا يعني:

-أرباح أعلى للمساهمين.

- يمكن استخدام المزيد من الارباح لتمويل الابحاث والتطوير.

-إتاحة أجور أعلى للعمال.

2-تعظيم المبيعات (زيادة الحصة السوقية): غالباً ما تسعى المؤسسات الى زيادة حصتها في السوق، حتى لو كان ذلك يعني ربحاً أقل، وهذا لأسباب مختلفة:

-ترفع الحصة السوقية المتزايدة من قدرة المؤسسة على الاحتكار وقد تمكنها من رفع الاسعار وتحقيق المزيد من الارباح على المدى الطويل.

-تؤدي الحصة السوقية المتزايدة الى اقضاء المنافسين من السوق.